



## إجراءات الاشتباه بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب

## إجراءات الاشتباه بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب

الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال :

- ١- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة أمن الدولة فوراً وبشكل مباشر.
- ٢- إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة , وتزويد الإدارة العامة للتحريات المالية به.
- ٣- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.

تم الاطلاع على مضمون لائحة إجراءات الاشتباه بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب من قبل مجلس الإدارة وموظفي الجمعية وإقرارها واعتمادها والعمل بهذه السياسة اعتباراً من تاريخ 30/10/2024 وعلى ذلك تم التوقيع....وبالله التوفيق

ختم الجمعية

